(506) مع ا إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم ا إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما (68) يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا (69) إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فاولئك يبدل ا سيآتهم حسنات وكان ا غفورا رحيما) (70) خمس آيات. قرأ أهل المدينة وابن عامر والكسائي عن أبي بكر " يقتروا " بضم الياء وكسر التاء، وقرأ اهل البصرة وابن كثير بفتح الياء وكسر التاء. الباقون بفتح الياء وضم التاء، وهم أهل الكوفة إلا الكسائي عن أبي بكر. وقرأ ابن عامر، وأبو بكر " يضاعف... ويخلد " بالرفع فيهما. وقرأ ابن كثير وابن عامر وابوجعفر ويعقوب " يضعف " بتشديد العين وإسقاط الالف. الباقون " يضاعف " باثبات الالف وتخفيف العين. تقول: قتر يقتر ويقتر - بكسر التاء، وضمها - لغتان. واقتر إقتارا لغة. واختلفوا في (السرف) في النفقة، فقال قوم: كلما أنفق في غير طاعة ا، فهو سرف، لقوله تعالى " إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين " (1). وقال علي (ع): ليس في المأكول والمشروب سرف وإن كثر. وقال قوم: الاسراف في الحلال فقط، لان الحرام لا يجوز الانفاق فيه ولو ذرة.

---

(1) سورة 17 الاسرى آية 27

(*)